21120 - من كان يؤمن باﷲ واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا على مريض أو مسافر أو امرأة أو صبي أو مملوك ومن استغنى عنها بلهو أو تجارة استغنى اﷲ عنه واﷲ غني حميد .

(عد قط ق ز عن جابر)